قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٠٥ لسنة ٢٠٠١

بشأن الموافقة على التعديل رقم (١)
لاتفاق التمويل المختلط الرابع الموقع فى ١٥ ديسمبر ١٩٩٧
بين حكومتى جمهورية مصر العربية والاتحاد السويسرى
الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٤/١/ ٢٠٠١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة (١٥١) من الدستور ؛

قـــرر :

(مـادة وحيدة)

ووفق على التعديل رقم (١) لاتفاق التمويل المختلط الرابع ، الموقع فى ١٥ديسمبر ١٩٩٧ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والاتحاد السويسرى ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٤/١/٢٠٠١ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٤ رمضان سنة ١٤٢٢ هـ
(الموافق ١٩ نوفمبر سنه ٢٠٠١ م) .

حسنى مبـارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٧ ربيع الآخر سنة ١٤٢٣ هـ
(الموافق ١٨ يونيـة سـنة ٢٠٠٢ م)

تعديل رقم ١

لاتفاق التمويل المختلط الرابع

الموقع فى ١٥ ديسمبر ١٩٩٧

بين حكومة جمهورية مصر العربية

و حكومة الاتحاد السويسرى

حكومة جمهورية مصر العربية " مصر "

وحكومة الاتحاد السويسرى " سويسرا "

من منطلق روابط الصداقة التى تربط بين البلدين ورغبة فى تقوية هذه العلاقات وبغية تنمية التقدم الاقتصادي والاجتماعى فى مصر ، بالإضافة إلى التوريدات من السلع الرأسمالية والخدمات السويسرية لتحقيق هذا الهدف .

قد اتفقتا على ما يلى :

المادة (١)

قيمة التمويل المختلط الإضافى

(١/١) يتيح التعديل رقم (١) الحالى تمويلا مختلطا إضافيًا بمبلغ إجمالى ٢٠ مليون فرنك سويسرى ، ليصبح إجمالى مبلغ التمويل المختلط ١٠٠ مليون فرنك سويسرى .

(٢/١) يخضع التمويل المختلط الإضافى لنصوص الاتفاق الموقع فى ١٥ ديسمبر ١٩٩٧ بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الاتحاد السويسرى لإتاحة تمويلاً مختلطا والذى يعتبر هذا التعديل جزءاً مكملاً له .

المادة (٢)

مكونات التمويل المختلط الإضافى

ينقسم المبلغ الإضافى للتمويل المختلط الرابع إلى جزئين :

(أ) منحة رسمية قيمتها ١٠ ملايين فرنك سويسرى ممولة من سويسرا .

(ب) قرض قيمته ١٠ ملايين فرنك سويسرى تموله مجموعة البنوك السويسرية .

المادة (٣)

تعديل اتفاق القرض مع مجموعة البنوك السويسرية

تتيح سويسرا لمصر المنحة المذكورة فى المادة (٢) فقرة (أ) من التعديل الحالى على أن يتم إبرام تعديل لاتفاق القرض الموقع بين مصر ومجموعة البنوك فى ٩ ديسمبر ، ١٥ ديسمبر ١٩٩٧ وذلك بالنسبة للقرض المذكور فى المادة (٢) فقرة (ب) من التعديل الحالى .

المادة (٤)

فترة الارتباط للتمويل المختلط الإضافى

يتم مد فترة الارتباط لكل من الاتفاق الحكومى والقرض ٢٤ شهراً تنتهى فى ٢٧ يناير ٢٠٠٣ ويمكن مد فترة الارتباط بالاتفاق المتبادل بين الطرفين ومالم يتم ذلك يتم إلغاء أية مبالغ غير مستخدمة .

المادة (٥)

تظل كافة الشروط والأحكام الأخرى لاتفاق التمويل المختلط الرابع والموقع فى ١٥ ديسمبر ١٩٩٧ ، بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الاتحاد السويسرى كما هى دون تغيير .

المادة (٦)

المراسلات

ولغرض هذا التعديل ، فسوف تكون المراسلات كما يلى :

عن حكومة جمهورية مصر العربية :

وزارة التعاون الدولى

٨ شارع عدلى

القاهرة / مصر

تلكس : 20918 EGS-UN

فاكس : 3910344 (202)

عن حكومة سويسرا:

Federal Department of Economic Affairs

State Secretariat for Economic Affairs (Formerly Known as Federal Office for Foreign Economic Affairs)

Effingerstrasse 1

CH - 3003 Berne / Switzerland

Fax : 0041313240965

المادة (٧)

الدخول حيز التنفيذ

يدخل التعديل رقم (١) الحالى حيز التنفيذ من تاريخ إخطار كلا من الطرفين المتعاقدين لنظرف الآخر بإتمام الإجراءات الدستورية أو القانونية .

وإشهاداً على ما تقدم قام الموقعان أدناه والمفوضان لهذا الغرض بالتوقيع على هذا التعديل رقم (١) .

حررت فى القاهرة ١٤ يناير ٢٠٠١ من أصلين باللغتين العربية والإنجليزية وفى حالة الاختلاف فى التفسير يعتد بالنص الإنجليزى .

عن
حكومة جمهورية مصر العربية
د. أحمد الدرش
وزير التخطيط والتعاون الدولى
التوقيع :

عن
حكومة الاتحاد السويسرى
التوقيع :